

رفع قضية طرد على مستأجر دون علمه/الثلاثاء)5-61- 1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

احد الاشخاص كان يسكن في شقة ايجار وتركها غير مسكونة عشر سنوات يسكن في محافظة اخرى ويدفع الايجار بانتظام صاحب العقار الان اخطرني انه يريد ان يرفع قضية طرد بدون ان يعلم هذا المستأجر واخبرني الا اخبره - [00:00:01](#) فهل يجوز ان اخبره؟ مع العلم ان اخباري له قبل رفع القضية قد يؤدي لرجوعه للشقة ولا يستطيع المالك في هذه الحالة ان تأخذ منه الشق ماذا اقول ما دام قد استودعك هذا السر فلا تفشه - [00:00:22](#) ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها استودعك السر امانة فلا تفشى والطرف الاخر ليس صاحب حق بين فان الامتداد القانوني لعقود الايجار جرى باسم القانون ولم يجري باسم الشريعة - [00:00:42](#) الاصل حرية المالك في ملكه وانه يستطيع ان يجعل سقفا لعقد الايجار الذي يعقده اما يمتد بهذه الصورة الى ما لا نهاية ويتوارثه جيل بعد جيل. هذا تم قطعا باسم القانون ولم يتم باسم الشريعة - [00:01:04](#) فدعه يقضي فيه القانون الذي يحتكم اليه وهو يصر على البقاء في الشقة باسمه وليس باسم كان الاولى له على ادنى تقدير ان يسول امر بعد مالك ان يطيب نفسه برفع القيمة الاجارية مثلا - [00:01:27](#) ببعض الشقق لا تزال ايجاراتها لا تساوي ثمن لمبة نور السلم واصحاب العقارات مقهورون والقانون سيف فوق رقابهم لا يستطيعون ان يعترضوا ولا ان يتكلموا فكان اولى بهذا المستأجر وقد اغناه الله - [00:01:47](#) وترك الشقة مغلقة لعشر سنوات ما كان له ان يستحل ذلك او على الاقل كان ينبغي له ان يسعى للمالك ويرفع القيمة الاجارية ويطيب خاطره تعويض مناسب ليخرج من شبهة الإقامة في ارض مغصوبة - [00:02:13](#) بل الصلاة في دار مغصوبة وارض مغصوبة وعند الله يجتمع الخصوم - [00:02:33](#)